

بحار الأنوار

[103] ولانها عبادة فتستفاد كيفيتها من صاحب الشرع عليه السلام، وقد ثبت أنه لم يقرأ فيهما، فلو كان مستحباً لنقل فعله. وقال: يستحب أن يدعو في ركوعه لانه موضع إجابة لكثرة الخضوع فيه. وقال في الدروس: تكره قراءة القرآن في الركوع والسجود، وقال في الذكري: كره الشيخ القراءة في الركوع، وكذا يكره عنده في السجود والتشهد، وقد روى العامة عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: ألا إني نهيت أن أقرأ راکعاً أو ساجداً، ولعله ثبت طريقه عند الشيخ - ره - وقد روى في التهذيب قراءة المسبوق مع التقية في ركوعه، وروى عن عمار (1) عن الصادق عليه السلام في الناسي حرفاً من القرآن لا يقرؤه راکعاً بل ساجداً. 5 - العلل: عن علي بن حاتم، عن إبراهيم بن علي، عن أحمد بن محمد الانصاري عن الحسين بن علي العلوي، عن أبي حكيم الزاهد، عن أحمد بن عبد الله قال: قال رجل لأمير المؤمنين عليه السلام: يا ابن عم خير خلق الله ما معنى مد عنقك في الركوع؟ قال: تأويله آمنت بوحدايتك ولو ضربت عنقي (2). ومنه: عن علي بن حاتم، عن القاسم بن محمد، عن حمدان بن الحسين، عن الحسن بن الوليد، عن الحسين بن إبراهيم، عن محمد بن زياد، عن هشام بن الحكم، عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: قلت له: لاي علة يقال في الركوع: (سبحان ربي العظيم وبحمده) ويقال في السجود: (سبحان ربي الاعلى وبحمده) قال: يا هشام إن الله تبارك وتعالى لما اسرى بالنبي صلى الله عليه وآله وكان من ربه كقاب قوسين أو أدنى، رفع له حجاب من حجه فكبر رسول الله صلى الله عليه وآله سبعا حتى رفع له سبع حجب، فلما ذكر ما رأى من عظمة الله ارتعدت فرائصه، فأنبرك على ركبتيه وأخذ يقول: (سبحان ربي العظيم وبحمده) فلما اعتدل من ركوعه قائماً ونظر إليه في موضع أعلى من ذلك الموضع خر على وجهه وجعل يقول: (سبحان ربي الاعلى وبحمده) فلما قال سبع مرات

(1) التهذيب ج 1 ص 221. (2) علل الشرايع ج 2